

عمليات الاستصناع والاستصناع الموازي

"المتطلبات الشرعية والمعالجات المحاسبية"

هشام كامل قشوط¹، إبراهيم محمد حميده²

1- قسم التمويل والمصارف- كلية المحاسبة- غريان Hesham.gashoot@gu.edu.ly

2- قسم المحاسبة - كلية المحاسبة- غريان ibrahim.hamida@gu.edu.ly

Abstract

This study focused on clarifying the most important issues related to Istisna' as one of the important financial transactions contracts that have a major role in contemporary Islamic banking, because it provides - as a financial tool - an investment / financing formula that meets the various needs of investors / financiers to establish projects with real returns for them. benefit the national economy.

The study also showed the possibility of practical application of Accounting Standard No. 10 issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI), with all its legal and technical requirements.

المخلص:

ركزت هذه الدراسة على بيان أهم القضايا المتصلة بالاستصناع باعتباره من ضمن عقود المعاوضات المالية الهامة التي لها دوراً كبيراً في العمل المصرفي الإسلامي المعاصر، وذلك لما يوفره - كأداة مالية- من صيغة استثمارية/ تمويلية تلبي مختلف حاجات المستثمرين/ الممولين لإقامة مشروعات ذات عوائد حقيقية لها نفع على الاقتصاد الوطني .

كما بينت الدراسة إمكانية التطبيق العملي للمعيار المحاسبي رقم 10 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، وذلك بكل متطلباته الشرعية والفنية .

الكلمات المفتاحية: الاستصناع، الاستصناع الموازي، المالية الإسلامية.

الفصل التمهيدي: الاطار العام للدراسة

أولاً : المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد : يعتبر عقد الاستصناع من عقود المعاوضات المالية (البيع) الذي يساهم بشكل فعال في دفع عجلة الاقتصاد الحقيقي بمختلف مجالاته . حيث له دوراً كبيراً في تنشيط الصناعة وفتح مجالات لتمويل أعمالها وأنشطتها على المدى المعقول . لذا ينظر لهذا العقد باعتباره صيغ استثمارية/أو تمويلية تناسب المتطلبات الاقتصادية الكفوة لتوفير الدعم اللازم للبنية التحتية وبناء الطائرات والسفن ومحطات الطاقة والمباني والمعدات التي تتطلب تصنيعاً حسب المواصفات المطلوبة مسبقاً . مع إمكانية بيع ما لا يوجد عند التعاقد، والمرونة في الدفع سواء بشكل عاجل أو آجل .

ثانياً : مشكلة الدراسة وأسئلتها :

يعتبر عقد الاستصناع والاستصناع الموازي من ضمن عقود التمويل والاستثمار الإسلامي التي تساهم وبشكل كبير في تنشيط القطاع الحقيقي للاقتصاد، وبذلك كان من الضروري وضع اطار علمي يحكم إثبات وقياس وعرض الجوانب المالية/ المحاسبية التي يتطلب من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الافصاح عنها في قوائمها المالية، وأيضاً تحديد الأسس العلمية/ الفقهية التي تستند إليها المعالجات المحاسبية المختارة، وعليه يمكن صياغة التساؤلات الرئيسية كالتالي: (1) ما طبيعة الاستصناع، وما هي أهم المتطلبات الشرعية ؟ (2) كيف يمكن إجراء المعالجات المحاسبية للاستصناع وفق المعيار المحاسبي رقم (10) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) ؟

ثالثاً : أهمية الدراسة :

تظهر أهمية الدراسة من الدور المتوقع لعقد الاستصناع في تنمية الاستثمارات/أو التمويلات المتوقعة مع الشريعة الإسلامية والتي تخدم مختلف المجالات الاقتصادية سواء كان ذلك في القطاع العام أو الخاص .

رابعاً : أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة بشكل أساسي إلى تحقيق التالي : (1) التعريف بطبيعة الاستصناع وبيان أهم المتطلبات الشرعية للتطبيق المصرفي الإسلامي المعاصر . (2) توضيح المعالجات المحاسبية للاستصناع، وذلك وفق المعيار المحاسبي رقم (10) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) .

خامساً منهجية الدراسة:

ستتبع الدراسة المنهج الاستقرائي لأهم الأدبيات المتصلة بعقد الاستصناع سواء ذات البعد الفقهي/الاقتصادي أو المحاسبي. بالإضافة إلى تحليل المعيار المحاسبي رقم (10) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) . مع تقديم طرق دقيقة للمعالجات العملية تخدم المصرفية الإسلامية .

سادساً: الدراسات السابقة:

- دراسة عبد الكريم الشيباني، بحث في أحد صيغ التمويل الإسلامي المعاصر: عقد الاستصناع (ليبيا: مصرف الجمهورية):

بينت هذه الدراسة الإطار العام لعقد الاستصناع، وذلك من حيث القضايا الفقهية والنواحي الفنية للتعامل مع عقد الاستصناع والاستصناع الموازي. كما قدمت الدراسة تصوراً لكيفية إجراء المعالجة المحاسبية بشكل يراعي فيه معيار الاستصناع والاستصناع الموازي رقم 11 الصادر عن (AAOIFI) .

- دراسة خالد أمين عبد الله، حسين سعيان، العمليات المصرفية الإسلامية: الطرق المحاسبية الحديثة (الأردن: 2011 م)

هدفت الدراسة إلى إعطاء صورة شاملة للعمليات المصرفية الإسلامية. سواء في الجانب الاستثماري أو التمويلي أو الخدمي. مع تقديم المعالجة المحاسبية المناسبة لكل منها، وهذا كان في ظل معايير هيئة (AAOIFI) . كما بينت الدراسة بشكل منهجي إجراءات الإثبات والقياس والعرض والإفصاح لكل عملية تم تناولها.

- دراسة معيار الاستصناع والاستصناع الموازي، الضوابط والتوجيهات (بنك السودان المركزي)

هدفت هذه الدراسة إلى بيان تجربة السودان في المصرفية الإسلامية على وجه العموم، وتوضيح كيفية تكوين مرشحات فقهية تخدم المعالجة المحاسبية. التي هي أساساً تراعي المعايير الصادرة عن (AAOIFI) . مع تحديد أهم المتطلبات الخاصة بالمصارف الإسلامية السودانية .

وما يميز هذه الدراسة هو أنها حاولت إجراء معالجات محاسبية متوافقة مع معيار الاستصناع و الاستصناع الموازي رقم 11 الصادر عن (AAOIFI) مع الأخذ في الاعتبار الخصوصية في الإثبات والقياس والعرض والافصاح بما يتوافق مع المبادئ والأعراف المحاسبية المتعارف عليها عالمياً ومراعاة خصوصية المحاسبة في المصارف الإسلامية .

الفصل الأول: الاطار النظري للدراسة

1 - 1 مفهوم الاستصناع لغة واصطلاحاً :

الاستصناع لغةً : طلب الصنعة ، وهي الحرفة . (لسان العرب، ص: 2508 ، كشاف إصلاحات الفنون، 235/4)

أما الاستصناع اصطلاحاً (ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار (4 /212)، مجلة الأحكام العدلية (المادتين 124 و 388): عرفه بعضهم بأنه: عقد على مبيع في الذمة يشترط فيه العمل على وجه مخصوص.

مثاله: أن يقول للنجار اصنع لي طاولة والمادة من عند النجار .

وجمهور الفقهاء جعلوا الاستصناع من قبيل السلم، وأما الحنفية فأفردوه بعقد مستقل.

1 - 2 التكيف الفقهي لعقد الاستصناع :

عقد الاستصناع هو عقد بيع وإجارة، فهو بيع للمواد كسلم وإجارة عمل.

1 - 3 حكم عقد الاستصناع :

جائز على الصحيح؛ (المدونة في الفقه المالكي (9/18)، الاختيار لتعليل المختار في فقه الحنفية (2/38)، الأم (2/116)، كشاف القناع (3/154)، بدائع الصنائع (6/1678)) ومن الأدلة على جوازه ما ورد عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب وجعل فصه في بطن كفه إذا لبسه فاصطنع

الناس خواتيم من ذهب فرقي المنبر فحمد الله وأثنى عليه فقال: (إني كنت اصطنعته وإني لا ألبسه). فنبذه فنبذ الناس.(صحيح البخاري - مع الفتح - كتاب الإيمان - (527/11)، وأحمد (101/3)).

ووجه الدلالة منه أن مادة الخاتم وصناعته من الصايغ فدل على الجواز، وإنما طرحه لأنه ذهب ثم اتخذ خاتما من فضة. ولا يقال إنه اشتراه جاهزاً لما ورد في لفظ للبخاري: إنا اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش عليه أحد. والأولى أن يدفع مقدماً على الحساب احتياطاً وخروجاً من خلاف من منع لما فيه من التأجيل للثمن والمثمن.

1 - 4 شروط عقد الاستصناع :

ومن شروطه: (1) يجوز عقد الاستصناع في كل شيء يصنع صنعا وينضبط بالوصف، وسواء أكان من الأموال الاستعمالية أو الاستهلاكية، إذا وصف في عقد الاستصناع وصفا كافيا نافيا للجهالة، وحدد لصنعه وتسليمه أجل. ويجوز أن يكون الثمن فيه معجلا أو مؤجلا أو مقسطا. (2) يكون العقد في هذه الحال لازما على الطرفين وليس للمشتري (المستصنع) خيار رؤية إذا جاء المصنوع موافقا للمواصفات المشروطة. (3) الأشياء الطبيعية التي لا تدخلها صنعة الإنسان، كالمنتجات الزراعية من الحبوب والثمار والخضروات والفواكه ونحوها، لا يجوز فيها عقد الاستصناع، وإنما يجوز بيعها سلما بشروطه الشرعية المقررة في فقه المذاهب. لكن هذه المنتجات الطبيعية إذا دخلها التصنيع الذي يخرجها عن حالها الطبيعية، كالفواكه واللحوم المعلبة المحفوظة فإنها يجوز أن تباع وتشتري بطريق الاستصناع، بالشروط المبينة في البند الأول وهذا يعني أن للشركة أن تشتري سلما منتجات طبيعية ثم تبيعها بعقد استصناع منتجات مصنعة. (شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، قرار رقم : 48)

1 - 5 الخطوات العملية لتنفيذ عقد بيع الاستصناع :

يمكن تحديد الخطوات العملية (عبد الله، وسعيفان، 2011م، ص: 245) في تنفيذ المصرف الإسلامي لأسلوب بيع الاستصناع وبيع الاستصناع الموازي كما يلي :

المشتري : يعبر عن رغبته لشراء سلعة، ويتقدم للمصرف بطلب استصناعه بسعر معين يتفق على طريقه دفعه معجلا أو مؤجلا أو مقسطا (ويحسب المصرف في هذا السعر عادة ما سوف يدفعه حقيقه في عقد الاستصناع الموازي مضافا إليه الربح الذي يراه مناسباً) .

المصرف : يلتزم بتصنيع السلعة المعينة وتسليمها في أجل محدد يتفق عليه (ويراعي المصرف أن يكون هذا الأجل مثل أو أبعد من الأجل الذي سيتسلم فيه السلعة بعقد الاستصناع الموازي) .
أما عقد الاستصناع الموازي فيكون :

المصرف : يعبر عن رغبته في استصناع الشيء الذي التزم به في عقد الاستصناع الأول (أي بنفس المواصفات) ويتفق مع البائع (الصانع) على الثمن والأجل المناسبين.
البائع : يلتزم بتصنيع السلعة المعينة وتسليمها في الأجل المحدد المتفق عليه.
تسليم وتسلم السلعة البائع : يسلم المبيع المستصنع إلى المصرف مباشرة أو إلى جهة أو مكان يحدده المصرف في العقد.

المصرف : يسلم المبيع المستصنع إلى المشتري بنفسه مباشرة أو عن طريق أي جهة يفوضها بالتسليم بما في ذلك تفويض البائع لتسليم السلعة إلى المشتري الذي يكون من حقه التأكد من مطابقه المبيع للمواصفات التي طلبها في عقد الاستصناع الأول ، ولكن يظل كل طرف مسئولاً تجاه الطرف الذي تعاقد معه.

1 - 6 الاستصناع الموازي الذي تجريه المصارف الإسلامية :

هو أن يقوم المصرف بدورين منفصلين مع جهتين أحدهما يكون الصانع والثاني المستصنع (مقابلة من الباطن).

مثاله: يتعاقد المحتاج للسلعة الصناعية مع المصرف بطريقة الاستصناع فيكون المصرف هو الصانع، والثمن مؤجل في الغالب، ثم يتعاقد المصرف مع مصنع لإنتاج تلك السلعة فيكون بذلك مستصنعاً، وقد يكون الثمن معجلاً، وتصنف هذه الطريقة كوسيلة تمويل للتجار والموردين، ويحقق المصرف منها ربحه المحدد.

1 - 7 الفرق بين الاستصناع وبعض العقود الأخرى :

يمكن إجراء مقارنة بين الاستصناع وبعض العقود الأخرى، وذلك وفق ما جاء في (المعيار رقم 11 ، 2007 م، ص: 200) كما يلي:

- أ- الفرق بين الاستصناع والإجارة : يختلف عقد الاستصناع عن عقد الإجارة بأن الإجارة عقد على عمل الأجير دون التزامه بتقديم مواد الصنع، أما الاستصناع فيلتزم فيه الصانع بتقديم المواد والعمل جميعاً منه.
- ب- الفرق بين الاستصناع والمقاولة : ويختلف الاستصناع عن المقاولة بأن المقاولة إجارة إذا اقتضت على العمل وكانت المواد من العميل (المستأجر)، أما إذا شملت المقاولة عمل المقاول وتقديم المواد منه فهي استصناع.
- ج- (ج) الفرق بين الاستصناع والسلم : يختلف الاستصناع عن السلم بأن الاستصناع عقد على عين موصوفة في الذمة اشترط فيها العمل فلا يجري إلا فيما يتطلب صناعة، أما السلم فهو عقد على عين موصوفة في الذمة لم يشترط فيها العمل.
- 1 - 8 أهمية عقد الاستصناع، وتطبيقاته المعاصرة :

إن لعقد الاستصناع أهمية بالغة من عدة جوانب (القره داغي، 2009 م، ص: 156).

الجانب الأول : أنه عقد فيه تيسير كبير على المسلمين؛ وذلك لأنه لا يشترط فيه تسليم الثمن، ولا الثمن، فهو تغطية كاملة لجانبين مهمين هما: عقد السلم الذي لا يشترط فيه وجود المسلم فيه، ولكن يجب تسليم الثمن في المجلس عند الجمهور، أو في ثلاثة أيام عند المالكية، وعقد بيع الاجل الذي لا يشترط فيه تسليم الثمن، ولكن لا بد من وجود الثمن (المبيع) وتسليمه إلى المشتري، فأباح الإسلام عقد الاستصناع الذي هو في واقعه وارد على الذمة من حيث العين والعمل -
وبذلك اكتملت جميع الجوانب الثلاثة، وغطيت الحاجة الأساسية للمجتمع المسلم الذي يحتاج كثيرًا إلى هذه العقود الثلاثة.

الجانب الثاني : إن عقد الاستصناع له دور بارز في تطوير المصانع وتنمية المجتمع وتطويره، وكان له دور في المجتمعات السابقة، ودوره اليوم أكثر نظرًا لحاجة المصانع إلى الأموال، وإلى التشغيل، فكثير من المصانع ليس لها من السبولة ما يكفي لتطويرها كما أنها قد تخاف من صنع مواد لا يشتريها الناس، وحينئذ تكسد بضائعها ومصنوعاتها، فتخسر، وقد يؤدي ذلك إلى غلقها وإفلاسها، ولكن ما دام يباح لها من التعاقد على المصنوعات. تضمن لنفسها قبل البدء مشتريين وزبائن فتقدم على التصنيع وهي مطمئنة من

عدم الخسارة، بل من تحقيق الربح، وهكذا، وبذلك تنمو المصانع وتكثر المصنوعات بل وقد ترخص نتيجة لذلك وللتنافس.

وأما تطبيقاته المعاصرة فهي كثيرة حيث يمكن تطبيقه على كل ما دخلت فيه الصناعة، فهي تشمل جميع الصناعات التي يقوم بصنعها المصانع، أو الصناعات، من الطائرات والصواريخ إلى صنع الأحذية والأثاث ونحوها، وهي تشمل أيضاً بناء العقارات وتصنيع المباني الجاهزة وغيرها، إذا توافرت الشروط السابقة. بل إن المصنوعات أسهل في تطبيق الاستصناع عليها نظراً إلى أن المصانع اليوم آلية لا تختلف مصنوعات بعضها عن بعض، فهي قادرة على الضبط الدقيق، والمثالية الكاملة بدقة متناهية، بينما كانت الصناعات في السابق كلها يدوية قد توجد الصعوبة في التحكم في المثالية.

كذلك يمكن تطبيق عقد الاستصناع للتمويل في جميع المشاريع الصناعية، وهذا هو مجال واسع للبنوك الإسلامية بأن تقوم بتمويل هذه المشاريع الصناعية وشراء المصنوعات على أساس عقد الاستصناع، وكذلك مشاريع البناء ونحوها مما فيه صناعة إضافة إلى عقد الاستصناع الموازي.

1 - 9 المعالجات المحاسبية في دفاتر المصرف بصفته صانعاً (بائعاً) :

يمكن بيان أهم المعالجات المحاسبية لعمليات الاستصناع والاستصناع الموازي في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية كما يلي: (المعيار رقم 11، 2007 م، ص: 200) (الضوابط والتوجيهات، السودان، ص: 293) (الشيبياني، ص: 20) (عبد الله، وسعيفان، 2011م، ص: 284)

1 - 9 - 1 المعالجات المحاسبية في دفاتر المصرف بصفته صانعاً (بائعاً) :

1- تبدأ العملية بإبداء العميل عن رغبته في شراء شيء يحتاج ان يصنع او يبني حسب مواصفات معينة وبثمن محدد، وهنا يقوم المصرف بإجراء دراسة شاملة للمشروع من حيث الجدوى الاقتصادية والاجراءات العملية للتنفيذ وإثبات المصروفات الخاصة بهذه الدراسة يتم فتح حساب مؤقت (يسمى د / تكاليف معلقة) تقيد به هذه المصروفات كالآتي:

من حـ / تكاليف معلقة		xxx
إلى حـ / الخزينة	xxx	
(إثبات مصروفات الدراسة المبدئية)		

2- عند موافقة المصرف علي الطلب المقدم من العميل يتم ابرام عقد استصناع تبين فيه الحقوق والالتزامات لكل طرف من اطراف العقد (المصرف - العميل) ويتضمن العقد ما يلي: ثمن بيع المصنوع- ميعاد التسليم - مدة السداد - قيمة القسط - قيمة الدفعة المقدمة.
محاسبياً يتم فتح حساب يسمى (حـ / استصناع تحت التنفيذ) تقفل به جميع التكاليف الخاصة بإنتاج المصنوع والتي تشمل:

أ- تكاليف ما قبل التعاقد وهي المصروفات التي سبق اثباتها في حساب تكاليف معلقة وتقفل في حـ / استصناع تحت التنفيذ كالآتي:

من حـ / استصناع تحت التنفيذ		xxx
إلى حـ / تكاليف معلقة	xxx	
(إثبات تحميل تكاليف المعلقة على حساب استصناع تحت التنفيذ)		

بالنسبة لحساب التكاليف المعلقة اذا لم يتم الاتفاق بين المصرف والعميل فإنها تعتبر بمثابة مصروفات تخص المصرف وتقفل في حساب الارياح والخسائر كالآتي:

من حـ / الارياح و الخسائر		xxx
إلى حـ / تكاليف معلقة	xxx	
(إثبات قفل التكاليف المعلقة في حساب الارياح والخسائر)		

ب- التكاليف المباشرة و تشمل المواد والاجور وتكلفة الصنع الاضافية .

ج- التكاليف غير المباشرة المتعلقة بأنشطة الاستصناع والتي يمكن تخصيصها علي عقد معين بعينه. بالنسبة للمصروفات التسويق والمصروفات الإدارية والعمومية وتكاليف البحث والتطوير لا يتم تحميلها للتكاليف الخاصة بأنشطة الاستصناع.

ويتم إثبات التكاليف المباشرة وغير المباشرة كالآتي:

من د / المواد	xxx
أو من د / الاجور	xxx
أو من د / تكاليف الصنع الاضافية	xxx
إلى د / الخزينة	xxx
أو إلى د / الموردين	xxx
(إثبات سداد قيمة الأجور أو المواد أو تكاليف صناعية إضافية)	

ويتم اقفال البنود السابقة والتي تمثل التكاليف المباشرة وغير المباشرة في حساب استصناع تحت التنفيذ كالاتي:

من د / استصناع تحت التنفيذ	xxx
إلى مذكورين	
د / المواد	xxx
د / الاجور	xxx
د / تكاليف الصنع الاضافية	xxx
(إثبات قفل تكاليف المباشرة وغير المباشرة في د / استصناع تحت التنفيذ)	

وبالتالي يتم تجميع جميع التكاليف الخاصة بعقد الاستصناع في حساب استصناع تحت التنفيذ والذي يظهر في جانب الاصول في قائمة المركز المالي.

د- يقوم المصرف بإرسال مطالبات للعميل عن الأعمال التامة خلال الفترة حيث يتم إثباتها في حساب مديني استصناع كقيمة مدينة ودائنة في حساب فواتير استصناع حيث يكون القيد كالاتي:

من حـ / مديني استصناع	xxx	xxx
إلى حـ / فواتير استصناع (تحميل العميل بقيمة عقد الاستصناع)	xxx	

ويظهر حساب مديني استصناع في جانب الاصول في قائمة المركز المالي كما يظهر حساب فواتير استصناع في نفس القائمة مطروحا من حساب استصناع تحت التنفيذ.
 وعند تحصيل اي مبالغ من العميل يتم اثباتها كالاتي:

من حـ / الخزينة		xxx
أو من حـ / الحسابات الجارية الدائنة		
إلى حـ / مديني استصناع (إثبات تحصيل المبالغ المستحقة على العميل)	xxx	

3- الإفصاح عن إيرادات و أرباح الاستصناع في القوائم المالية : إيرادات الاستصناع هي الثمن الإجمالي المتفق عليه بين المصرف بصفته صانعاً وعميله بصفته مستصنعاً، والذي يتضمن هامش الربح الذي يفترض أن يحققه المصرف من العقد.

وطبقا للاستثناءات الواردة على مبدأ تحقق الإيراد في المحاسبة فإن الإيراد في عقود الاستصناع والتي تمتد لأكثر من فترة مالية يتحقق على أساس الإنتاج، وبالتالي يجب تحديد نصيب كل فترة من هذا الإيراد حتى يتسنى مقابله بالمصروفات لنفس الفترة تمثيا مع مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات.
 ويتم تحديد الإيراد الخاص بكل فترة وفقا لطريقة نسبة الإنجاز أو طريقة العقود التامة على النحو التالي:
 أ- **طريقة نسبة الإنجاز:** وفق هذه الطريقة يتم تحديد ما يخص كل فترة من الإيراد (الثمن الإجمالي للعقد) على أساس نسبة ما تم إنجازه من العملية خلال كل فترة من فترات تنفيذ العقد بصفته إيرادا متحققا للفترة. كما يتم تحديد ما يخص الفترة من أرباح الاستصناع بالمعادلة التالية :

$$(\text{الثمن الإجمالي} - \text{تكاليف الاستصناع المقدرة} \times \text{نسبة الإنجاز})$$

وتضاف النسبة المتحققة من أرباح الاستصناع خلال الفترة إلى حساب استصناع تحت التنفيذ وتكون المعالجة المحاسبية كما يلي:

من مذكورين		
حـ / استصناع تحت التنفيذ		xxx
حـ / تكلفة ايراد الاستصناع		xxx
الي حـ / ايراد الاستصناع	xxx	
(إثبات تحصيل قيمة عقد الاستصناع من العملاء)		
(تحميل حـ / استصناع تحت التنفيذ بأرباح الاستصناع خلال الفترة)		

وبالتالي يكون الأثر علي القوائم المالية في نهاية الفترة علي النحو التالي:

قائمة الدخل عن الفترة المنتهية في فترة معينة			
إيراد الاستصناع	xx		
يطرح تكلفة ايراد الاستصناع	xx		
أرباح الاستصناع		xx	

قائمة المركز المالي في نهاية فترة معينة			
الأصول			
استصناع تحت التنفيذ	xx		
يخصم فواتير استصناع	xx		
القيمة الصافية (أي بعد خصم المبالغ المحولة لحساب مديني استصناع)		xx	
مديني استصناع		xx	

ب- طريقة العقود التامة : في بعض الاحيان قد يتعذر على المصرف تحديد نسبة الإنجاز والتكاليف

المتوقعة لإنتاج المصنوع بدرجة معقولة من الدقة وبالتالي يؤجل إثبات ايراد الاستصناع حتى إتمام تنفيذ العقد

ويترتب على ذلك أن حساب استصناع تحت التنفيذ الظاهر في قائمة المركز المالي لا يتضمن أي أرباح للاستصناع قبل إتمام تنفيذ العقد.

1 - 9 - 2 المعالجات في دفاتر المصرف بصفته مستصنعا (الاستصناع الموازي) :

في حالة الاستصناع الموازي يقوم المصرف بالتعاقد مع الصانع أو (مقاول الباطن) لإنتاج المصنوع لصالح العميل حيث يتم فتح حساب يسمى د / تكاليف استصناع تقفل به جميع التكاليف الخاصة بإنتاج المصنوع والتي تشمل :

أ- تكاليف ما قبل التعاقد، ويتم إقفالها في د / تكاليف استصناع كالاتي:

من د / تكاليف استصناع إلى د / تكاليف معلقة (إثبات إقفال تكاليف استصناع)	xxx	xxx
---	-----	-----

ب- التكاليف المباشرة وغير المباشرة، وتتمثل في قيمة شهادات الإتمام والمستخلصات عن الأعمال التامة التي ترد إلى المصرف من الصانع خلال الفترة، ويتم إثباتها كالاتي:

من د / تكاليف استصناع إلى د / دائني الاستصناع (تحميل المستحق للدائنين لتكلفة الاستصناع)	xxx	xxx
---	-----	-----

عند قيام المصرف بدفع المستحق للصانع يكون القيد كالتالي:

من د / دائني الاستصناع إلى د / الخزينة (سداد المستحق لدائني الاستصناع)	xxx	xxx
--	-----	-----

ج- تثبت الفواتير التي يرسلها المصرف إلى العميل عن الأعمال التامة خلال الفترة باعتبارها قيمة مدينة في حساب مديني استصناع، ودائنة في حساب فواتير الاستصناع ويتم إثباتها وإظهارها في قائمة المركز المالي.

د- الإفصاح عن إيرادات وأرباح الاستصناع الموازي في القوائم المالية: في حالة الاستصناع الموازي يستطيع المصرف تحديد تكاليف وإيرادات الاستصناع بشكل موضوعي حيث إن هذه القيم سيق الإتفاق عليها ما بين المصرف والصانع من جهة وبينه وبين العميل من جهة أخرى. وعليه يتم استخدام طريقة نسبة الإنجاز في قياس وإثبات إيرادات وأرباح الاستصناع حيث تكون المعالجة المحاسبية كما أوضحنا سابقا عند إثبات إيرادات وأرباح الاستصناع في دفاتر المصرف بصفته صانعاً.

1 - 9 - 3 الأرباح المؤجلة:

قد يقوم العميل بدفع الثمن المتفق عليه بأكمله علي دفعات أثناء تنفيذ العقد على أساس ما تم إنجازه من المصنوع، وفي هذه الحالة يتم إثبات إيرادات وأرباح الاستصناع أو الاستصناع الموازي كما تم إيضاحه سابقا. غير أنه في بعض الأحيان قد يقوم طالب الاستصناع بتسديد ثمن المستصنع على دفعات أو على أقساط لما بعد إتمام تنفيذ العقد وفي هذه الحالة يوجب الاعتراف بالأرباح الخاصة بالأقساط غير المدفوعة حيث يتم اثبات الأرباح بالقيد التالي:

من ح/ ذم الاستصناع إلى مذكورين		xxx
ح / استصناع تحت التنفيذ	xxx	
ح/ أرباح مؤجلة	xxx	
(تحميل ذم الاستصناع بما أنجز من عمل)		

ويتم إثبات تحقق الأرباح المؤجلة باستخدام إحدى الطريقتين التاليتين:

توزيع الأرباح المؤجلة على الفترات المالية لفترة الأجل بحيث يخصص لكل فترة نصيبها من الأرباح بغض النظر عما إذا تم التسلم نقدا أو لا حيث يكون القيد كالآتي:

من ح / ارباح مؤجلة إلى ح / ارباح الاستصناع		xxx
(تخفيض الأرباح المؤجلة بأرباح الاستصناع)	xxx	

إثبات تحقق الأرباح المؤجلة عند تسلم الأقساط حيث يكون القيد كالآتي:

من مذكورين		
حـ / الخزينة		xxx
أو حـ / الحسابات الجارية الدائنة		xxx
حـ / ارباح مؤجلة		xxx
إلى مذكورين		
حـ / مديني استصناع	xxx	
حـ / أرباح الاستصناع	xxx	
(إستلام الأقساط وإظهار تحقق الأرباح المؤجلة)		

1 - 9 - 4 قيام العميل بتسديد قيمة الأقساط قبل التاريخ المحدد:

إذا قام العميل بسداد الاقساط المستحقة قبل موعد استحقاقها و قام المصرف بمنح العميل خصم مقابل ذلك يتم إثباته كالتالي:

من حـ / أرباح مؤجلة	xxx	xxx
إلى حـ / ذمم الاستصناع	xxx	

إذا لم يمنح المصرف العميل هذا الخصم عند تحصيل الأقساط قبل موعد استحقاقها حيث قام المصرف بمطالبة العميل بكامل المبلغ ثم قام فيما بعد بإعادة جزء من الأرباح إلى العميل يكون القيد كالتالي:

من حـ / أرباح استثمار	xxx	xxx
إلى حـ / وسيلة الدفع	xxx	

1 - 9 - 5 المعالجة المحاسبية لعمليات التسليم :

1- في حالة الاستصناع المباشر وعند الانتهاء من عمليات التكوين والانشاء للأصل يتم إقفال حـ / استصناع تحت التنفيذ بالتالي:

من حـ / موجودات استصناع (حسب طبيعة المصنوع)	xxx	xxx
إلى حـ / استصناع تحت التنفيذ	xxx	

عند استلام العميل للمصنوع يكون القيد كالتالي:

من حـ / فواتير استصناع	xxx	xxx
إلى حـ / موجودات استصناع (إثبات تسليم الأصل إلى العميل)	xxx	

2- في حالة الاستصناع الموازي يتم إثبات استلام الأصول (المصنوع) من الصانع على أساس التكلفة التاريخية لحساب تكاليف استصناع حيث يكون القيد كالتالي :

من ح/ موجودات استصناع (حسب طبيعة المصنوع) إلى ح/ تكاليف استصناع (إثبات استلام المصرف للأصل المنتج من الصانع)	xxx	xxx
--	-----	-----

وعند استلام العميل للمصنوع يكون القيد كالتالي:

من ح/ فواتير استصناع إلى ح/ موجودات استصناع (إثبات تسليم الاصل إلى العميل)	xxx	xxx
--	-----	-----

الفصل الثاني: الإطار العملي للدراسة

2-1 مقدمة

يهدف هذا البحث إلى توضيح المعالجات المحاسبية للاستصناع والاستصناع الموازي، وذلك وفق المعيار المحاسبي رقم (10) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) . ولتحقيق ذلك خُصص هذا الفصل لتقديم حالات عملية توضح وتفسر القواعد الواردة في المعيار المحاسبي رقم 10 لتكون بمثابة الدليل الذي يمكن الاعتماد عليه من قبل المصارف في قياس عمليات الاستصناع والاستصناع الموازي والإفصاح عنها في قوائمها المالية.

2-2 الحالات العملية

الحالة العملية الاولى

قام مصرف الجمهورية بعملية استصناع مباشر خلال فترة ثلاث سنوات ابتداء من سنة 2012 وقد بلغت التكاليف الفعلية لعملية الاستصناع 650000 دل و قيمة العقد 812000 دل (القيمة البيعية) و فيما يلي البيانات الخاصة بهذه العملية:

الإجمالي	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	البيان
650000	312000	110500	227500	تكاليف فعلية تشمل تكاليف قبل التعاقد (16000)
812000	507000	125000	180000	فواتير استنصاع
812000	557000	105000	150000	متحصلات من المستنصع

المطلوب : إثبات القيود اللازمة في دفاتر مصرف الجمهورية وإظهار الأثر على الحسابات الختامية في نهاية الفترة المالية.

أولاً القيود في دفاتر المصرف

البيان	السنة الثالثة		السنة الثانية		السنة الأولى	
	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين
من د / استنصاع تحت التنفيذ		312000		110500		227500
إلى مذكورين						
د / تكاليف معلقة					16000	
د / مواد - أجور - تكاليف صنع اضافية	312000		110500		211500	
تحميل التكاليف المعلقة وتكاليف إنتاج الاصل على حساب استنصاع تحت التنفيذ						
من د / مديني استنصاع		507000		125000		180000
إلى د / فواتير استنصاع	507000		125000		180000	
تحميل العميل بقيمة عقد الاستنصاع						
من د / الخزينة		557000		105000		150000
الى د / مديني استنصاع	557000		105000		150000	
تحصيل قيمة عقد الاستنصاع من العميل						

ثانياً المعالجة المحاسبية في نهاية الفترة المالية :

أ- وفق طريقة نسبة الانجاز :

1- احتساب نسبة الإنجاز وإيرادات وأرباح الاستصناع :

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
نسبة الإنجاز	35%	17%	48%
الإيراد	284200	138040	389760
أرباح الاستصناع	56700	27540	77760

$$\text{نسبة الإنجاز في السنة الأولى} = 35\% = 100 \times 650000 \div 227500$$

$$\text{نسبة الإنجاز في السنة الثانية} = 17\% = 100 \times 650000 \div 110500$$

$$\text{نسبة الإنجاز في السنة الأولى} = 48\% = 100 \times 650000 \div 312000$$

$$\text{الإيراد في السنة الأولى} = 284200 = 35\% \times 812000$$

$$\text{الإيراد في السنة الثانية} = 138040 = 17\% \times 812000$$

$$\text{الإيراد في السنة الثالثة} = 389760 = 48\% \times 812000$$

$$\text{أرباح الاستصناع في السنة الأولى} = 56700 = 35\% \times 650000 - 812000$$

$$\text{أرباح الاستصناع في السنة الثانية} = 27540 = 17\% \times 650000 - 812000$$

$$\text{أرباح الاستصناع في السنة الثالثة} = 77760 = 48\% \times 650000 - 812000$$

2- القيود اللازمة في نهاية الفترة :

البيان	السنة الثالثة		السنة الثانية		السنة الأولى	
	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين
من مذكورين						
د / تكلفة إيراد الاستصناع		312000		110500		227500
د / استصناع تحت التنفيذ		77760		27540		56700
الى د / إيراد الاستصناع	389760		138040		284200	

الأثر على قائمة الدخل في نهاية الفترة :

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
إيراد الاستصناع	284200	138040	389760
(-) تكلفة إيراد الاستصناع	227500	110500	312000
أرباح الاستصناع	56700	27540	77760

الأثر على قائمة المركز المالي في نهاية الفترة :

البيان	نهاية السنة الأولى	نهاية السنة الثانية	نهاية السنة الثالثة
الأصول			
استصناع تحت التنفيذ	284200	422240	812000
يخصم فواتير استصناع	(180000)	(305000)	(812000)
القيمة الصافية	104200	117240	0
مديني استصناع	30000	50000	0

ب- وفق طريقة العقود التامة (القيود اللازمة في نهاية الفترة) :

البيان	السنة الثالثة		السنة الثانية		السنة الأولى	
	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين
من مذكورين						
د / تكلفة إيراد الاستصناع		650000		----		----
د / استصناع تحت التنفيذ		162000		----		----
الى د / إيراد الاستصناع	812000		----		----	

الأثر على قائمة الدخل في نهاية الفترة :

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
إيراد الاستصناع	----	----	812000
يطرح تكلفة إيراد الاستصناع	----	----	650000
أرباح الاستصناع	----	-----	162000

الأثر على قائمة المركز المالي في نهاية الفترة :

البيان	نهاية السنة الأولى	نهاية السنة الثانية	نهاية السنة الثالثة
الأصول			
استصناع تحت التنفيذ	227500	338000	812000
(-) فواتير استصناع	(180000)	(305000)	(812000)
القيمة الصافية	104200	117240	0
المديني			
مديني استصناع	30000	50000	0

عند الانتهاء من عمليات التكوين والإنشاء للأصل يتم قفل د / استصناع تحت التنفيذ بالقيود التالي :

من د / موجودات استصناع (حسب طبيعة المصنوع) إلى د / استصناع تحت التنفيذ تحويل التكاليف المتجمعة في د / استصناع تحت التنفيذ إلى حساب الأصل الجديد	812000	812000
--	--------	--------

وعند استلام العميل للمصنوع يكون القيد كالاتي:

من د / فواتير استصناع إلى د / موجودات استصناع (إثبات تسليم الأصل المنتج إلى العميل)	812000	812000
---	--------	--------

الحالة العملية الثانية

قام مصرف الجمهورية بالتعاقد مع أحد المقاولين (الصانع) لإنتاج المصنوع لصالح أحد العملاء حيث بلغت قيمة عقد الاستصناع 812000 دل في حين بلغت قيمة عقد الاستصناع الموازي 650000 دل و قد كانت مدة العقد ثلاث سنوات ابتداء من 2012 و فيما يلي البيانات الخاصة بهذه العملية :

عقد استصناع موازي			عقد استصناع			البيان
السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الاولي	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	
312000	110500	227500				فواتير من الصانع (المقاول)
			507000	125000	180000	فواتير مرسلة من المصرف الي العميل (المستصنع)
334500	105500	210000				تسديدات إلى المقاول (الصانع)
			557000	105000	150000	متحصلات من العميل (المستصنع)

المطلوب : إثبات القيود اللازمة في دفاتر مصرف الجمهورية .

أولاً : القيود في دفاتر المصرف :

البيان	السنة الثالثة		السنة الثانية		السنة الأولى	
	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين
من د / تكاليف استصناع		312000		110500		227500
إلى مذكورين						
د / تكاليف معلقة					16000	
د / دائني استصناع	312000		110500		211500	
تحميل قيمة الفواتير المرسله من الصانع والتكاليف المعلقة على حساب تكاليف الاستصناع						
من د / مديني استصناع		507000		125000		180000
إلى د / فواتير استصناع	507000		125000		180000	
تحميل العميل بقيمة عقد الاستصناع						
من د / دائني الاستصناع		334500		105500		210000
إلى د / الخزينة	334500		105500		210000	
تسديد تكاليف عقد استصناع الموازي إلى الصانع						
من د / الخزينة		557000		105000		150000
إلى د / مديني استصناع	557000		105000		150000	
تحصيل قيمة عقد الاستصناع من العميل						

ثانياً : المعالجة المحاسبية في نهاية الفترة المالية وفق طريقة نسبة الإنجاز (القيود اللازمة في نهاية الفترة):

البيان	السنة الثالثة		السنة الثانية		السنة الأولى	
	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين
من مذكورين						
د / تكلفة إيراد الاستصناع		312000		110500		227500
د / تكاليف استصناع		77760		27540		56700
إلى د / إيراد الاستصناع	389760		138040		284200	

الأثر على قائمة الدخل في نهاية الفترة :

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
إيراد الاستصناع	284200	138040	389760
(-) تكلفة إيراد الاستصناع	(227500)	(110500)	(312000)
أرباح الاستصناع	56700	27540	77760

الأثر على قائمة المركز المالي في نهاية الفترة :

البيان	نهاية السنة الأولى	نهاية السنة الثانية	نهاية السنة الثالثة
الأصول			
تكاليف استصناع	284200	422240	812000
يخصم فوائير استصناع	(180000)	(305000)	(812000)
القيمة الصافية	104200	117240	0
مديني استصناع	30000	50000	0
الخصوم			
دائني استصناع	1500	6500	0

عند استلام الاصل (المصنوع) من الصانع يثبت على أساس التكلفة التاريخية لحساب تكاليف

استصناع كالاتي :

من د / موجودات استنصاع (حسب طبيعة المصنوع)	812000	
إلى د / تكاليف استنصاع	812000	
(إثبات إستلام المصرف للأصل المنتج من الصانع)		

وعند استلام العميل للمصنوع يكون القيد كالتالي :

من د / فواتير استنصاع	812000	
إلى د / موجودات استنصاع	812000	
(إثبات تسليم الأصل إلى العميل)		

2-3 النتائج :

إستناداً إلى ما تم عرضه في هذا البحث فقد توصل الباحثان إلى النتائج التالية:

- (1) توجد إمكانية للتعامل مع عقد الاستنصاع والاستنصاع الموازي كآلية مصرفية متميزة.
- (2) هناك إطار علمي (فقهي ومحاسبي) لعقد الاستنصاع والاستنصاع الموازي يمكن الاعتماد عليه .
- (3) يمكن إجراء المعالجات المحاسبية اللازمة لكافة مراحل عقد الاستنصاع والاستنصاع الموازي، وذلك من حيث الإثبات والقياس والعرض والإفصاح.

2-4 التوصيات :

بناء على النتائج التي تم التوصل إليها يوصي الباحثان بما يلي:

- (1) ضرورة الاهتمام بالمعايير الشرعية والمحاسبية الصادرة عن الجهات المسؤولة عن المالية الإسلامية .
- (2) يجب أن تأخذ المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية -العامة في ليبيا- خصوصية البيئة القانونية والتشريعية، وأيضاً حداثة التجربة بوجه عام .
- (3) العمل على تفعيل دور المؤسسات التعليمية والتدريبية في نشر المعارف العلمية الخاص بالمالية الإسلامية سواء من حيث عقودها أو تشجيع مساقاتها التدريسية .

2-5 المراجع :

أولاً : الكتب :

[1] عبد الله، خالد أمين، سعيان، (2011) حسين، العمليات المصرفية الإسلامية : الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع .

[2] القره داغي، علي، (2009) ، عقد الاستصناع بين الاتباع والاستقلال، وبين اللزوم والجواز، بحوث في فقه المعاملات المالية المعاصرة، دار البشائر الإسلامية .

ثانياً : القرارات الفقهية الجمعية :

[1] قرار رقم: 65 (7/3) بشأن: عقد الاستصناع، مجمع الفقه الإسلامي، الدورة السابعة، جدة: المملكة العربية السعودية، 7-12 ذي القعدة 1412هـ الموافق 9 - 14 أيار (مايو) 1992 م .

منشورات متنوعة :

[1] شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، فتاوى الهيئة الشرعية ، قرار رقم (48) .

[2] معيار الاستصناع والاستصناع الموازي، (2006)، الضوابط والتوجيهات، بنك السودان المركزي.

[3] عبد الكريم الشيباني، (2010)، بحث في أحد صيغ التمويل الإسلامي المعاصر : عقد الاستصناع (ليبيا: مصرف الجمهورية).

[4] الاستصناع والاستصناع الموازي، المعيار رقم 11 (البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2007 م).

الموسوعات :

[1] الموسوعة الشاملة (متاحة على شبكة المعلومات الدولية - الانترنت).